

المحاضرة السابعة

الخصائص المميزة لقانون العمل

ان من خصائص قانون العمل

اولا: الصفة الامرة لقواعد قانون العمل: و هذه الخاصية تميزه عن القانون المدني، لانها تعد من النظام العام التي لا يجوز على ما يخالفها الا اذا كانت المخالفة في مصلحة العامل و تهدف الى حماية العامل و لا تكون فعالة الا اذا كانت تلك القواعد امرة و هذه من اهداف قواعد قانون العمل و كل مخالفة تعد باطله اذا ما انتقصت من الحد الادنى لحماية العامل ، كما نصت على ذلك المادة ١٤ من قانون العمل النافذ.

ثانيا تفسير قانون العمل: ان تفسير القواعد في قانون العمل لا تخضع لتفسير قواعد القانون المدني لان خصائص هذا القانون هو خروجه من نظام التعاقد الذي يحكمه مبدأ سلطان الادارة و مبدأ دخوله هو القواعد الامرة، فلم يعد صاحبا العمل حرا في املاء شروط العمل حسب ما يريد بل اصبح مقيدا بذلك بتلك القواعد الامرة التي تعد من النظام العام ، و لا تجوز مخالفتها لان هدف القانون هو حماية العمال من تعسف اصحاب العمل.

ثالثا الطابع الواقعي بقانون العمل : يتميز بالطابع الواقعي، اذ تتكيف احكامه مع ظروف الواقع بل يختلف تطبيقها باختلاف صور العمل وتطبيقه فلا يخضع عمال الزراعة و الحراسة مثلا على عمال الصناعة و التجارة حسب اوقات العمل و الراحة و كذلك بعض الفئات كالاحداث و النساء ، فلا يجوز تشغيل النساء في اعمال مرهقة كما لا يجوز تشغيل الاحداث دون سن معينة. كما توضع الاعمال الشاقة كاعمال المقالع اعمال خاصة ايضا. ان الطابع الواقعي لقانون العمل هو الذي املى على المشرع تخويل الجهة الادارية اصدار الانظمة و التعليمات في تسهيل تنفيذ احكام القانون....